

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٢٠ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ دمياط ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**تخصص قطعة أرض بمساحة ٢٠٠٠ متر مربع بناحية شطا - مركز دمياطبمحافظة دمياط بمقابل ارتفاع وفقاً لتقدير اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة لصالحهيئة النيابة الإدارية بغرض إقامة مجمع للنيابات الإدارية ، بالحدود والأبعاد الآتية :

الحد البحري : بطول ٢٥ متراً حرم طريق بورسعيد - دمياط .

الحد القبلي : بطول ٢٥ متراً باقى أرض الدولة .

الحد الشرقى : بطول ٨٠ متراً شارع عرض ١٠ أمتار .

الحد الغربى : بطول ٨٠ متراً سور محطة الخلطة الأسفلتية التابعة للمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣٠ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٦ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب